

المجلس (13) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

قال ابو داود وحديث علي ابن ثابت والاعمش عن حديث وايوب عن ابي العلاء كلها ظعيفة لا تصح ابو داود رحمه الله بعد ما ذكر تلك الاحاديث المرفوعة قال انها كلها ظعيفة لا تصح ثم بين يعني الوجه في ذلك - [00:00:00](#)

من جهة انه يعني اختلف على حبيب ابن ابي ثابت يعني في رفعها وفي وقتها. وقال ان الذي صح عنده او الذي صحه انها انها موقوفة. يعني وليس اه مرفوعة الى رسول الله صلى الله عليه - [00:00:21](#)

ايوه قال قال ابو داود وحديث علي ابن ثابت علي بن ثابت اللي هو الاول عن ابيه عن جده والاعنف عن حديد والاعنف عن حديد اللي هو الثاني حديث ابن ابي ثابت - [00:00:41](#)

العلاء اللي هو الاخير هذا الذي مراه احمد بن زنان الخطاب عن يزيد ابن هارون عن اه ايوب على يعني هذا الاخير يعني الثلاثة المرفوعة كلها يضاعفها ابو داود. يعني بعض اهل العلم يصححها - [00:00:57](#)

ويجعل بعظها يشهد لبعض. نعم كل صلاة جاء في غيرها نعم. قال كلها ضعيفة لا تصح. ودل على ضعف حديث الاعمث عن حبيب هذا عن حبيب هذا الحديث او قله حظ ابن ضياء - [00:01:17](#)

عن الامن وانكر خط ابن الرياء ان يكون حديث حبيب مرفوعا. يعني انكر ان يكون مرفوعا. وهو احد رواته وقال اه وحسب نعم. ثقة اخرجها اصحاب الكتب واوقفه ايضا اسباب عن الامن. واوقفه ايضا اسباب وهو ابن محمد القرشي. اسباب ابن محمد القرشي - [00:01:36](#)

محمد ابن عبد الرحمن ها نعم الامير عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن محمد بن عبد الرحمن وهي ثقة بعثت في الثوري في حديث اخرجه اخرجه اصحابه - [00:02:03](#)

مقام واوقفه ايضا اسباب عن الاعمث موقوف عن عائشة. وهذا ايضا يعني وجه اخر ايضا انه وقوف. نعم. قال ابو او ورواه ابن داود عن الاعمث مرفوعا اوله وانكر ان يكون فيه الوضوء عند كل صلاة. يعني اوله الذي تبع صلاة ايام اقرائها. واخره الوضوء عند كل صلاة - [00:02:39](#)

فجاء من طريق ابن داود وابن داود هو عبد الله بن داود عبد الله بن داود الفريضي اخرجه حديث ابي طالب يروي عن وهو اوله وآخره الذي هو الوضوء - [00:03:05](#)

عند كل صلاة يعني ليس فيه مانع اوله قال ايش؟ ورواه ابن داود عن الامم مرفوعا اوله. اوله ما هو الاول ايها الحديث الذي راح يعني اول احاديث في اول الحديث - [00:03:25](#)

ال الحديث مكون في التسليم ولا الصلاة تترك الصلاة وتغتسل وتصلي بعد كل صلاة. ولهذا قال بقوله يعني انه ليس فيه تتوضأ لكل صلاة اوله وليس فيه اقرأ اللي بعد اوله طيب وانكر ان يكون فيه الوضوء عند كل صلاة. ذهب. لأن اوله كونها تدعى الصلاة ايامها قال - [00:03:41](#)

واخره انها تتوضأ لكل صلاة. اخره انها تتوضأ لكل صلاة. فإذا الرواية التي ذكرها عن طريق ابن داود يعني بها اول الحديث مرفوعا اول الحديث. وانكر ان يكون فيه يتوضأ لكل صلاة - [00:04:14](#)

اللي في اخر الحديث ودل على ضعف حديث ثابت هذا ان رواية الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت وكانت تغتسل لكل صلاة في حديث مستحاضة قال ودل يعني على على الضعف يعني اه انه قال كانت تغتسل عند كل صلاة. يعني ما في وضوء عند كل صلاة - [00:04:34](#)

نعم ما ذكره الله وروى ابو اليقظان عن علي ابن ثابت عن ابيه عن علي رضي الله عنه وعمار مولىبني هاشم عن ابن عباس وروى عبد الملك ابن ميسرة وبيان والمغيرة وفرايس ومجالد عن الشامي عن حديث قميص - [00:05:00](#)

وعن عائشة رضي الله عنها توضئي لكل صلاة نعم رواية داود وهو طبعا هذه كلها موقوفة يعني هؤلاء يكونون وقوفا وليس مرفوعا. نعم. قال ودل على ضعف سيد حبيب هذا ان رواية الزهري عن عروة عن عائشة قالت فكانت تغتسل لكل صلاة في حديث المستحاضة. وروى ابو اليقظان عن علي ابن ثابت - [00:05:20](#)

عن ابيه عن علي رضي الله عنه علي بن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الاهادي المهدىين اه ابو السبعين صاحب المناقب الجمة والفضائل كثيرا رضي الله تعالى عنه وارضاه وحديثه عند اصحاب وعمار مولىبني هاشم وعمار هو ابن ابي عمار مولىبني هاشم وهو - [00:05:49](#)

ربما عن ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم احد العباد له الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. وروى عبد الملك بن ميسرة - [00:06:09](#)

عبد الملك ابن ابي سليمان ابن المسيطر وهو عبد الملك ابن ابي سليمان هي نفس الهمالي ثقة بين اصحاب الكتب ثقة اخذتين نعم ثقة في ماذنة وبيان وبيان للبدعة اخرجها والمغيرة - [00:06:29](#)

وهو وهو ليس بالقوى ليس بالقوى عن الشعبي عامر ثقة عن حديث خمير عن عائشة رضي الله عنها توضأ لكل صلاة. يعني هذه الرواية كلها في حديث امير بنت عمرو - [00:06:57](#)

لكل صلاة يعني هذا كله في التنظيف يعني هذه الجملة التي هي الوضوء لكل صلاة رواية داود وعاصم عن الشعبي عن عائشة رضي الله عنها تغتسل كل يوم مرة - [00:07:33](#)

برواية رواية داود وهدن بهن. داود هو ابن ابي هند وهو زقا. اخرجه البخاري تعليقا ومثل السنن وهو عاصم اخوه بن سليمان الاحول ووفقه اخرجه قال اكتب السيدة عن السعدي عن ضمير عن عائشة. نعم. وقد مر ذكره. قالت تغتسل لكل يوم مرة - [00:07:55](#) واغتسل كل يوم مرة. هم. يغتسل كل يوم مرة يعني هذا فيه من الاغتسال كل يوم مرة لكن الاحاديث عند كل صلاة وروى هشام ابن عروة عن ابيه المستحاضة تتوضأ لكل صلاة - [00:08:19](#)

وروى اسلام عن ابيه المستحاوى يعني هذا اثر نتوضأ لكل صلاة لابيه عروة وهذه الاحاديث كلها ضعيفة الا حديث قميص وحديث عمار ابن عمار مولىبني هاشم وحديث هشام ابن عروة عن ابي - [00:08:40](#)

والمعروف هي كلها موقوفة وهي كلها اثار. يعني هذه الثلاثة هي اثار. والمعروف عن ابن عباس الغسل نعم والمعروف عن المحفوظ عن ابن عباس هو الغسل. وليس الوضوء. هذا كله يعني في بيان ان هذه الاحاديث - [00:08:58](#)

والاثار يعني فيها رواية الوضوء. وانما يعني آذكره من رواية يعني رواية ثلاث التي اشار اليها وهي رواية رواية الا رواية وهذه الاحاديث كلها ضعيفة الا حديث قدير. امير - [00:09:18](#)

عمر ماذا نهاية؟ حديث عماربني ادم ولابني هاشم وحديث هشام ابن عروة هذه كلها اثار وليست احاديث الحديث الاحاديث يعني او الاحاديث في قضية الوضوء عند كل صلاة هذا يعني ثابت وقد - [00:09:38](#)

جاء في صحيح البخاري وجاء في غيره وتلك الاحاديث التي ظعفها ابي داود وصححها غيره. وآآ يعني تلك الاحاديث يعني كلها مجموعها يؤدي الى فهم واحد وهو ان الوضوء لكل صلاة لابد منه - [00:09:58](#)

لعبد الملك ابن عبد الملك ابن ابي سليمان ابن ابي طالب هو هو ابو سليمان لانه يعني اسمه ابيه وقلة ابيه لانه ذكر عبد الملك بن ميسير ايوه الهمالي ابو زيد العامري ايوه الكوفي الزرار ثقة من الرابع - [00:10:18](#)

ما قال ابن ابي سليمان؟ لا هذا اخر. هذا اللي انا وانا ايوا. اما الذي اشرت اليه. ايه. عبد الملك ابن ابي سليمان ميسرة العرجمي ايوه صديق له اوهام. ايوه. من الخامس. ايوه. مات سنة خمس واربعين. هناك من الرابعة. ان يذكر سنة - 00:10:50

دون ان يذكر سنة الوفاة. يعني هو اللي يماطل الذي يماثل نعم الذي روى عن الشعب الجماعة وهم في الطبقة الخامسة لأن انا رأيت طبقاتهم يعني بيان ومحكم يعني جماعة فهذا هو يعني الاقرب يعني اللي هو - 00:11:10

ابن ابي سليمان عبد الملك ابن ميسرة ابو سليمان كان يعني من ناحية الطبقة ان هذا نعم. النتيجة واحدة يعني من ناحية ان يكون هذا ولا هذا لكن هذا لا تكون اقوى ولكن كما قلت ان هذا من الطبقة الخامسة فهو يماثل اولئك - 00:11:41

الذين رووا عن السعد وهم في الطبقة الخامسة وهم بيان ابن الذكر يعني في الميزان. نعم البارحة ابراهيم عن ابن عباس ايوه راجعت احد الاشراف فلم اجد في تلاميذ ابن عباس الا ابراهيم ابن عبد الله بن معبد ابن عباس الهاشمي ولم اجد ابراهيم النقابي - 00:12:15

انا وجدت في تهديد التهليل قال لم يسمع من ابن عباس يعني ذكر جماعة يعني لم يسمع منهم يعني ومعنى هذا يعني انه قد يكون روى عنه مرسلا وهو كثير الارسال كما هو معلوم اللي هو ابراهيم النخعي يعني يرسل يعني ثقة - 00:12:36

فيعني يمكن ان يكون انه يعني اه يروي عنه مرسلا نعم لانه ذكر في تربية يعني لم يسمع من ابن عباس ذكر اناس لم يسمع منهم لم يسمع من فلان لم يسمع فلان لانه - 00:12:56

هذا له رواية عنه معنى هذا انه له رواية عنه لكنه لم يسمع منه ويكون مرذل ارسل عنه وهو معروف بالارسال انا رجعت الى كثير وجدته قال ولم يسمع من ابن عباس لم يسمع من فلان ولم يسمع من فلان من الصحابة - 00:13:15

ده معناه انه يرفض عنهم فيكون ذكره يعني آآ اذا كان ابراهيم النخعي عن ابن عباس يعني انه مرضع يعني معناه في واسطة بيته وبينه ويبينه منقطع ما الذي يذكروننه يعني غالبا باسمه ويستكتون عليه وابراهيم - 00:13:38

عندما يأتي في الاسانيد في الرجال او في الكتب يعني آآ سواء في كتب الفقه او في كتب الحديث عندما يقول ابراهيم وغالبا ما يأتي ذكره بدون نسبة لانه بهذا - 00:13:57

قال رحمة الله تعالى باب من قال المستحاضة تغتسل من ظهر الى ظهر. قال حدثنا القعنبي عن ما للك عن سمي مولى ان القعاضة وزيد ابن اسلم ارسله الى سعيد بن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة؟ فقال تغتسل من ظهر - 00:14:17

الى ظهر وتتوضاً لكل صلاة. فان غلبها الذنب استغفرت بثوبه. ثم ورد هذه التربية وهي من قال من روى باب من قالها من قالها فاغتسل من ظهر الى ظهر. يعني من وقت الظهر الى وقت الظهر. وهذا يعني اورد فيه ابو داود الحديث - 00:14:37

وفيه ذكر الظهر من ظهر الى ظهر. وابو داود نفسه يعني ذكر بعد ذلك ونقل ان انه من طهر الى طهر ولكن يعني قلب او يعني ابدال او زيادة يعني اه النقطة التي تحول بها من الظهر الى الظهر - 00:14:57

ولا وجه يعني لقول الاغتسال يكون من ظهر الى ظهر. وانما الاغتسال من الطهر الى الطهر. الاغتسال الواجب من الطهر الى الطهر واما الابطال المتحدة فكل صلاة ان فعلت لكل صلاة او فعلت ببعض الصلوات او جمعت لنا الصالاتين واغتسلت لهما ركن واحدة كل ذلك مندوب. وانما الوجوب انما هو الغسل - 00:15:17

عند الانتهاء من الحيض. قال القعقاع القعقاع وزيد بن اسلم ارسله. ايوه عن سمي مولى ابي بكر ان القعقاع وزيد بن اسلم وارسلاه الى سعيد بن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة - 00:15:40

فقال تغتدر من ظهري الى ظهر وتتوضاً لكل صلاة فان غلبها الذنب استثمرت بثوب هو اثر كما هو عن سعيد المسيب انه ارسل منه الذي عطاء حكيم ارسل البعظاء وزيد ارسل ثمية نعم القعقاع وزيد ارسل سمي مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن هشام الى - 00:15:58

طيب يسأله عن المتعاظم فقال تغتسل من ظهر الى ظهر. هو صواب من ظهر الا طهر وتتوضاً لكل صلاة وتتوضاً لكل صلاة. ايوه. فان غلبها الدم استنفرت بثوب. فان غلبها الدم يعني يخرج منها - 00:16:23

فانها تستثمر بحب حتى يمنع سقوطه ويمعن تطاوله على جسدها وعلى ثيابها وعلى الأرض. يعني مثل ما مر رضي الله عنها التي جاءت وقالت جديدة كثيرة قال هو اكبر من ذلك قالت لبدي عليه ثوبا قالت هو افضل من ذلك انما - 00:16:41

ذى الحجة نعم قال حدثنا القعنبي هو عبد الله بن مسلمة القعنبي ثقة اخرجها انها الا من ماذ؟ عن مالك ابن انس امام دار الهجرة الامام الفقيه المحدث المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب - 00:17:08

وباهر السنة وحديثه عن مولى ابي بكر مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن حارت ابن هشام عن سعيد وهو احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على يعني على اتفاق في ذلك وابو بكر بن عبد الرحمن هو هو احد السبعة على احد الاقوال - 00:17:32
لان ابو بكر آآ ابو بكر الذي يعني آآ مولى زمي لان عندنا تهياً وموالها ابي بكر. وابو بكر الذي هو مواله مولى من اعلى لان المولى يكون من اسفله يكون من - 00:18:02

نعلم يعني يكون من اولى من اعلى الذي هو السيد ومن اسفل الذي هو العبد الاعلى المعتق الاسفل الذي هو المعتق. كل واحد منهم يقال له مولى. والمولى يكون من اسفله من اعلى - 00:18:22

ابو بكر هو مولى اه ومجد يعني مواله من اعلى وهو احد فصاح المدينة السبعة على احد الاقوال الثلاثة السابع منهم. نعم وهو ليس من رجال الاثنين هنا هو جاء بس ذكره تعريفا - 00:18:37

المعروف بتميز وان يبين هو مواله قال ابو داود وروي عن ابن عمر وانس ابن مالك تفتسل من ظهري الى ظهري عن ابن عمر وابن عباس هو انس وانا استقيت من ظهر الى ظهر يعني مثل ما جاء عن عن آآ نعيم - 00:19:00

المسألة فيها يعني خطأ يعني فيها قلب او انقلاب بدلا من الظاهر تحول الى الى ظهر. الذي يسمونه تصحيح نعم وكذلك روى داود وعاصم عن السعدي عن امرأته عن ضمير عن عائشة رضي الله عنها الا ان داود قال - 00:19:21

وفي حديث عاصم عند الظاهر وهو قول سالم بن عبد الله والحسن عطاء. ثم قال وروى دالك روى داود داود عن عن امرأته عن امرأته ما يدرى من هي نعم عن ضمير عن عائشة عن ضمير عن عائشة وقد مر ذكرهما الا ان داود قال كل يوم الا ان داود قال كل يوم يعني - 00:19:48

يعني كل يوم يعني او اه في ظهر الى ظهر يعني كل يوم. وفي حديث عاصم عند الظاهر وفي حديث عاصم عند الظاهر يعني يعني آآ انه من ظهر الى ظهر عند الظاهر. وكما هو معلوم ان هذا هو مثل ما قال ابو داود - 00:20:19

ان هذا انقلاب نعم. وهو قوم عن كفر يعني يعني بدل ما كان ظهر. انقلبت الى ظهر او تحولت الى ظهر او صفت الى ظهر. نعم. وهو قول سالم ابن عبد الله. كان ابن عبد الله ابن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر احد فقهاء المدينة التابعة - 00:20:39

على احد الاقوال الثلاثة والسبعين والحسن البصري حسن ابن ابي الحسن البصري ثقة فقيه وعطاء وعطاء وابن ابي رباح قال ابو داود قال ما لك اني لاظن حديث ابن عبد ابن المسيب - 00:20:59

ظهر الى ظهر انما هو من ظهر الى ظهر. ولكن الوهم دخل فيه فقلبها الناس فقالوا من ظهر الى ايه ده قال ابو داود قال ما لك اني لاظن حديث ابن عبد ابن المسيب من ظهر الى ظهر اما هو من ظهر الى ظهر - 00:21:19

ولكن الوهم دخل فيه فقلبها الناس. اي نعم فقالوا من ظهر الى ظهر. ورواه مسور ابن عبد الملك ابن سعيد ابن عبد الرحمن ابن يربوع. قال فيه من ظهر الى ظهر فقلبها الناس من ظهر الى ظهر فقلبها الى ظهر من ظهر الى ظهر فقلبها من ظهر الى ظهر ايه - 00:21:41

من ظهر الى ظهر فقلبها الناس من ظهر الى ظهر اية نعم مقبولة قبله ابو داود. مقبولة قبله ابو داود وحده. نعم قال رحمة الله تعالى باب من قال تفتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظاهر. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا - 00:22:06

عبد الله بن نمير عن محمد بن ابي اسماعيل وهو محمد بن راشد عن معلم الخطبى عن علي رضي الله عنه قال المستهاوة اذا انقضى حيضها اغتنسلت كل يوم واتخذت طوبة فيها سمن او زيت. ثم قال - 00:22:36

باب من قال فاغتسلوا آآ كل يوم مرة فاغتسلوا كل يوم مرة ولم يقل عند الظاهر ولم يقل عند الظاهر يعني في الترجمة السابقة ترجمة

السابقة كل يوم مرة ولكن من الظهر الى الظهر. وهنا قال كل يوم مرة ولم يقل - 00:22:56

من كذا الى كذا وما قال عند الظهر وانما اطلق المقصود هو ان كلمة من قال يعني في هذه الترجم هو رأي وليس روایة. لأن هذارأي يعني هو رأي لهم. لأنهم قالوا انها - 00:23:16

رغبة من كذا الى كذا يعني من ظهر الى ظهر لانه ما في روایة لان كثير من الترجم لراحة من قال ولكن المقصود بها قال روایته واما هنا قال رأيا - 00:23:36

يعني قاله برأي من او الاجتهاد منه يعني فليس كل الترجم التي مرت وفيها ذكر من قال على نفق واحد من حيث المعنى لأن بعضها والذي سبق ان كان في اولها ما يجعل الصلاة ايام اقرائها وانها اذا اقبلت الايضا تدع الصلاة واذا ادبرت تصلي اغتسلا وتصلي. كل هذه رواية - 00:23:48

وفي الترجم الاخيرة هذه انما هي رأي. يعني وليس روایة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. او من قال كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر. يعني كما في الترجمة السابقة. ومثل الترجمة السابقة لان الاولى مقيدة بأنهم الظهر والظهر - 00:24:13

وهذه كل يوم ولكن ما فيها تقييد بانها منتبه الى كذا. ايوه ذكر فيه العلي. نعم الصحابة اذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم. واتخذت صوبة فيها سمن او زيت. يعني سمن او زيت - 00:24:33

يعني يعني من اجل انها تنتج الدم. نعم حدثنا احمد بن حنبل احمد بن محمد بن حنبل الامام المشهور الفقيه المحدث احد اصحاب المذاهب الاربعة من قرى مذاهب اهل السنة - 00:24:53

وحيثه اخرجه عن عبد الله ابن النمير عن عبد الله بن نمير وهو عن محمد بن ابي اسماعيل عن محمد بن ابي وهو محمد المراد ومحمد ابن راشد يعني اه يعني ابو اسماعيل هو راجل وهو رجل ممدوه - 00:25:09

وهي تقع مسلم وابو داود وابو داود وحده عن علي عن علي ابن ابي طالب وقد من نعم. وهو ضعيف قال رحمة الله تعالى باب من قال تغتسل بين الايام. قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن محمد ابن - 00:25:29

زمان انه تعالى القاسم ابن ابي القاسم ابن محمد عن المستحاضة فقال تبعوا الصلاة ايام اخواتها ثم فتصلي ثم تغتسل في الايام ثم يعني هنا قال في تخصيصه في الايام. الترجمة ترتسى في الايام مطلقة. ليس فيها التقييد لان في مرة كل يوم مرة وبيان في يوم - 00:26:07

من الظهر الى الظهر وانما قال تقتصر في الايام. يعني ايام الظهر الذي هو من يعني بعد انتهاء العيد كبسة الغسل الجنابة ثم تصلي وتقوم وتغتسل في الايام. يعني في الايام التي هي فيها في حكم الطاعة - 00:26:32

الى ان يأتي الحين مرة اخرى وعند ذلك تنبت عن الصلاة وعن الصيام وعن الامور التي تمنع منها الحيض اية محمد ابن عثمان جعل القافلة بن محمد علي من الصحابة. ايوه. فقال تدع الصلاة ايام اقرائها ثم تغتسل - 00:26:52

لا تصلي ثم تغتسل في الايام. ثم تغتسل فتصلي تغتسل في غسل الحيض. او غسل انتهاء الحيض الذي هو لابد منه ثم تغتسل في الايام يعني انها تغتسل في الايام التي تقوم فيها مستحاضة وليس بحائض. اي نعم. لكنه ما في تحديد - 00:27:15

مقدار الاغتسال. وانه كم مرة وانما في الايام بدون تحديد وهذا اثر عن اوقات ابن محمد ابن ابي بكر قال حدثنا القعنبي عن عبد العزيز يعني ابن محمد عبد العزيز يعني ابن محمد الدراوردي وهو صدوق - 00:27:35

اخرجوا له اصحابكم عن محمد ابن عثمان عن عبد الرحمن نعم وهو صديق رجل ابو داود وهو صديق ابو داود عن القاسم ابن محمد عن القاسم ابن ابي بكر الصديق احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحيثه اخذه اصحاب قال رحمة الله تعالى - 00:27:55

نعم. باب من قال فتووضاً لكل صلاة قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عزيز عن محمد يعني ابن عمر قال حدثني ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن فاطمة بنت - 00:28:15

ابي حذيفة رضي الله عنها انها كانت بالدعاص فقال لها النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا كان دم الحيض فانه دم اسود يعرف فاذا

كان ذلك فامسكي عن الصلاة. فإذا كان الآخر فتوضي وصلي. ثم اورد ابو داود رحمة الله في الوضوء عند - 00:28:30

قال تتوضاً من قال فتوضاً عند كل صلاة. يعني بعد انتهاء حوضها كونها مستحابة غير حائض حكمها حكم الطاهرات انها تتوضاً عند كل صلاة. او بحديث فاطمة من ابي حبيس رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها - 00:28:50

اذا كان دم الحيض فانه دم اسود اذا كان دم الحيض يعني اذا اذا حصل نفي دم الحيض وعلامته انه يعرض او يعرف يعني آآ يعرف يعني من رائعة او يعرفه النساء لانتكى عن الصلاة نعم واذا كان - 00:29:13

الآخر يعني الذي هو ليس بأسود ولا يعني غليظ موضعى نعم واذا كان اذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة فإذا كان الآخر فتوضي وصلي اذا كان الآخر الذي هو الاستحابة فتوضي يصلى لكن كما هو معلوم بعد الاغتسال من الحيض لانه لابد من اغتسال الحيض - 00:29:33

لابد من اغتسال المحيط عند انتهائه وايضاً تتوضاً لكل صلاة. نعم قال حدثنا محمد ابن مثنى محمد المثنى ابو موسى العنزي الزمن لغة اخرجها وهو شيخ لاصحاب كفر سنته - 00:30:00

رووا عنه مباشرة وبدون واسطة عن ابن ابي عبي عن ابن ابي عدي محمد ابن ابراهيم ابن ابي عدي ثقة اخرج له عن محمد عن محمد يعني ابن عمرو ابن علقمة ابن وقاص الليثي وهو صدوق له اوهام اخرج حديث ستة عن ابن شهاب عن ابن شهاب محمد المسلم ابن شهاب - 00:30:17

نعبد له مثل هذا الزهري ثقة فقيه. اخرجه عن عروة عن فاطمة بنت ابي حنيفة. عن عروة عن عروة وقد مر ذكره وفاطمة صحابية قال ابو داود قال ابن المثنى - 00:30:37

وحدثنا به ابن ابي علي فقال عن عروة عن عائشة ان فاطمة قال وحدثنا قال ابن المثنى تحدثنا به ابن ابي علي فقال عن عروة عن عائشة ان فاطمة وهناك في الاول هو من متن ابي فاطمة. وهنا هو من مسند عائشة. حدثنا به اه - 00:30:57

آآ ابن ابي علي ابن ابي عدي حفظاً يعني من حفظه. فقال عن عروة عن عائشة ان فاطمة يعني فتكون فيقول حديث المسند عائشة في هذه في هذه الرواية. وفي الرواية السابقة التي ذكرها انه من مسند فاطمة - 00:31:24

قال ابو داود وروي عن العلاء ابن المسيب وشعبة عن الحكم عن ابي جعفر قال العلاء عن النبي صلى الله عليه واله وسلم واوقيه لعنة على ابي جعفر تتوضاً لكل صلاة. ثم ورد يعني الحديث من طريق اخرى يعني بعضها - 00:31:44

يطوف بعضها مرفوع ولكنه مرسل. ولكنه مرتد. وهو يعني ان منهم من وقفه على ابي جعفر وهو محمد ابن ابي علي ابن الحسين ابن علي ابي طالب المشهور بالباقر. ومنهم من يعني آآ قال - 00:32:07

فانه اضافه للنبي صلى الله عليه وسلم فيكون مرسلاً فيكون مرسلاً لان محمد يروي عن الصحابة وتابعه. لانه يروي عن الصحابة وهو وهو الذي روى حديث جابر في حجة الوداع الطويل. لانهم رواية محمد ابن علي عن جابر. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهو منفرد به. يعني - 00:32:27

هل هو على طريقة المحدثين؟ لانه تابعي اضاف الحديث او اسند الحديث الى رسول الله عليه الصلاة والسلام. والحاصل ان منهم من وقفه عليه من جعله من كلامه وانه موقوف عليه ولكن مرفوع ومنهم من اضافه الى الرسول او او اسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:57

وروي عن العلاء ابن المسيب وشعبة العلاء بن المسيب ثقة اخرج حديثه من كتب الى الترمذى وشعبة من حجاج الواسطي ثم البصري ثقة اخرجها اصحابكم في الستة عن عن الحسن ابن عتبية - 00:33:17

الحوثي وهو ثقة عن ابي جعفر عن ابي جعفر محمد ابن علي ابن الحسين ابن علي طالب رضي الله تعالى عنهم وهو ثقة اخرج حديثه وهو امام من ائمة اهل السنة وهو احد ائمة الاثني عشر عند - 00:33:37

الذين يغلون فيهم ويصفونهم بصفات لا تصلح ولا تليق بهم ولا يجوز ان تطلق عليهم يعني مثل ما جاء في كتاب الكافي للخليمي يقول باب ان ائمة يعلمون ما كان وما سيكون وانهم يعلمون متى يموتون - 00:33:57

وانهم لا يموتون الا بخيارهم. ومنهم ابو جعفر هذا رحمه الله. وكذلك يقول باب انه ليس لهم للحق الا ما كان احد الائمة وان كل شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل. ويقول الخميني زعيم الراافضة في هذا العصر الذي هلك قبل سنوات - 00:34:17

يقول في كتابه الحكومة الاسلامية وان من ضرورة مذهبنا ان لعلتنا مقاما لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسى والمقصود به الائمة 00:34:37 الثاني عشر الذين منهم ابو جعفر. الحاصل ان ابا جعفر الذي هو محمد ابن علي - 00:34:57

واما من ائمة اهل السنة واهل الجماعة يتولون اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحبونهم وينزلونهم المنازل التي بالعدل والانصاف لا بالهوى والتعثر لا يغلون ولا يجفون. ولهذا جاء عن - 00:34:57

الصحابة عن خيار هذه الامة بيانا آآ عظيم اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فان ابا بكر الصديق كما نقل عنه البخاري اثرين 00:35:16 احدهما انه قال والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابته - 00:35:36

والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي. يعني اى محمد اولى ان يصلهم من اى ابى بكر واحب اليه ان يصلهم لانهم اقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا بيان في بيان يعني ما كان عليه سلف هذه الامة - 00:35:56

هو خيارهم ومقدموهم بل خيرهم وافضلهم ابو بكر. والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابته. وهذا موجودا في صحيح البخاري عن ابى بكر والاثر الثاني ايضا في صحيح البخاري قال - 00:35:56

يقول رضي الله تعالى عنه ارقووا مهمنا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته. ارقووا مهمنا يعني آآ آآ آآ حققوا ونفذوا ما رفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ارشد اليه في حق اهل بيته - 00:36:14

رضي الله تعالى عن ابى بكر وان عمر رضي الله عنه فقد جاء عنه اثران احدهما انه لما حصل الجدل وكانوا في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعوا لهم - 00:36:34

لما اراد ان يقتضي طلب من العباس واختاره لانه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدعوا للناس ان يغيثهم الله عز وجل 00:36:54

وقال كما في صحيح البخاري اللهم انا كنا اذا اجدنا توسلنا اليك بنبينا فتسلينا يعني بدعائكم طلبنا منكم - 00:37:13

بعذائك طلبنا منه ان يدعوا فيدعونا فتسلينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فهذا قم يا عباس ادعوا الله لعم نبينا ما قال ابن عباس ما عبر بالعباس لانه اراد القرابة وقصده من اختيار العباس والقرابة - 00:37:46

يعني وهنالك من هو افضل من العباس يعني ما كتب له بالجنة من العشرة المبشرين بالجنة كانوا موجودين ومع ذلك ما طلب منهم. 00:37:32

ولكنه اختار واحدا من اهل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم وهو عم الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:38:06

هو عم الرسول عليه عليه الصلاة والسلام والاثر الثاني ايضا قال ان قال قال عمر رضي الله عن العباس ان اسلامك يوم اسلمت احب الي من اسلام الخطاب - 00:38:16

الذى هو ابوه قال لان النبي صلى الله عليه وسلم كان حريصا على اسلامه. لان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا كان حريصا على اسلامه. وقد ذكر ابن كثير رحمة الله هذه الآية - 00:38:06

عند الله الشورى عليه اجرا ان الموجة في القربى وقال ان هذه الآية مكية والمقصود ويقول بها تنازع عن ابن عباس يعني في صحيح البخاري ان المقصود بها ان الرسول صلى الله عليه وسلم طلب من قريش ان يتركوه ان ينتصروه ان يتلذذوا دعوته لما بينه وبينه من - 00:38:16

وليس المقصود اهل القرية الذي هم يعني علي وفاطمة ووالادهم لان علي ما تزوجت فاطمة في مكة وانما الزواج بعد ذلك في المدينة والآية مكية. والمقصود بها كما جاء عن ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد من قريش - 00:38:40

ان يتركوه اذا من فروق ويؤيدوه. ثم ان ابن كثير رحمة الله قال وفضل الالبيت والاثار في الالبيت يعني جاءنا ما يدل على فضلهم وذكرت لهم الاحاديث ثم ذكر الاثرين عن ابى بكر واثر آآ عمر الذي هو في قصة - 00:39:00

ولا ادري هل فيه ايضا ذكر توكل عمر رضي الله عنه وابن عباس؟ والله تعالى اعلم وصلى الله عليه وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه

قال الامام ابو داود رحمة الله تعالى بعض من لم يذكر الوضوء الا عند الحدث قال حدثنا زياد ابن ابيو قال حدثنا حسين قال اخبرنا ابو بكر عن عكرمة ان ام حبيبة بنت جحش رضي الله عنها تحيطت - 00:39:43

وامرها النبي صلى الله عليه واله وسلم ان تنتظر ايام اقرائها ثم تغتسل وتصلی. فان رأت شيئاً من ذلك توضأ وقلت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين -

00:40:00

اما بعد يقول الامام ابو داود السجستاني رحمة الله تعالى باب من لم يذكر الوضوء الا من الحدث سبق ان المستحاضة اتوضأ لكل صلاة وذلك لازم وواجباً واما وانه يندب لها ان تغتسل لكل صلاة - 00:40:23

وسبق ان مضى عدة تراجم فيها ذكر صار بعض الصحابة والتابعين في بعض المسائل المتعلقة الصحابة وهذه الترجمة وهي قوله باب من لم يذكر الوضوء الا من من لم يذكر الوضوء الا من الحذر - 00:40:56

يعني ان الذي يكون سبباً للوضوء هو حصول الحدث الذي هو غير دم الاستحاضة الاستحاضة مع المرأة دائماً اي مع المرأة المتحاور فهنا يقول يعني من لم يذكر الوضوء الا من الحدث يعني معناه بانه اذا وجد منها الحديث الذي هو غير الدم - 00:41:24

فانها تتوضأ وتصلی وانه اذا كان وغير ذلك وانه لا يلزمها الوضوء وانما اذا حصل ناقصة لوضوئها ولطهارتها وهو حصول حدث غير الدم فان هذا هو الذي يلزمها يعني فيكون الحكم في ذلك كالحكم بالنسبة للطاهرات - 00:41:50

وطائرات يعني كما هو معلوم لا ان يحصلوا منهن لزوم الوضوء الا من الحدث لكن الصحابة كما عرفنا الحدث لازم لها وهي مثل الذي به صلة البول ونتوضأ لكل صلاة لكل صلاة - 00:42:20

وقد سبق ان مر ان الذي عليه جمهور اهل العلم ان انها تتوضأ لكل صلاة وانه لا يتوقف الامر على الحدث وعلى حصول الحدث منها فيكون مثلها مثل الطاهرات تماماً. يعني وضوئها مثل وظوء الطاهرات. والطاهرات كما هو معلوم لا يتوضأن الا من الحدث -

00:42:45

اذا وجد منها ناقص للحدث ناقص للوضوء الذي هو اي حدث ناقص للوضوء فانها عند ذلك تتوضأ وتصلی ومعنى هذا عدم التفرقة وانه يسوى بين الطاهرة وبين المتهاوى. الطاهرة لا تتوضأ الا اذا انتقض وضوئها - 00:43:05

الموجود من قبل بحصول حدث وكذلك المستحواة لا يلزمها الوضوء الا اذا وجد منها عدد. يعني معناه انه يسوى بينها وبين الطاهرات. لكن الاحاديث وردت لانها تتوضأ لكل صلاة وسواء كان حصل لها حدث غير الدم او لم يحصل لها فان - 00:43:31

قدم نفسه حدث وآآ شرع لها او آآ وجب عليها ان تتوضأ لكل صلاة. فقد اورد الامام ابو داود رحمة الله حدث اه عكرمة ابن عباس ان ان ابي بكر ان ام حبيبة بنت جحش رضي الله عنها استحيطت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:55

انتظري ايام اقرائك ثم اغتسلي وصلی فان رأيتها كيف؟ وان رأت شيئاً فان رأت لذلك توضأ وصلت فان ذلك توضأ فصلی. وكلمة ان رأت فيها من ذلك فان رأت فيها من ذلك فسرها او فسرت - 00:44:22

بان المقصود بها انها رأت يعني زمن ناقضاً للوضوء او رأت يعني آآ شيء منها او حقوق شيء منها لا تضره غير الدم الذي هو ملائم لها. غير الدم الذي هو ملائم لها. قالوا لان الدم - 00:44:45

ما يكون معها دائماً الدم يكون معها دائماً ويمكن ان يكون انها اذا رأت من ذلك يعني في التي يحصل لها تقطع الدم وحصول يعني اه انقطاعه في بعض الاوقات. وان عنده فساد لكنه ليس دماً جارياً دائمًا وابداً. وانما - 00:45:05

يتقطع احياناً يذهب واحياناً يجي هذا شيء مستمر معها فيمكن ان يكون المقصود بها عندما يقول لها ذلك الدم الذي يطرأ عليها يعني في حال ما بين الحيضتين وما بين - 00:45:31

فانها تتوضأ عندما يوجد منها او يوجد لها ذلك الدم. واما كان الدم لم يحصل يعني في فترة من ما بها يعني بين القرئين فانه يكون

حكمها حكم الطاهرات. فهو يستقيم او مطابقة للترجمة - 00:45:51

اذا كان المراد به ان مقصود انها رأت فهم غير الدم رأتين غير الدم هذا هو الذي يعني يكون فيه مطابقة للترجمة من حيث انها يعني لا تتوضأ الا عند الحديث - 00:46:12

ایوہ کان حدثنا زیاد ابن ایوب زیاد ابن ایوب هو ثقة اخرج حدیثه البخاری وابو دااود والترمذی اهم شي عنه صوم بن بشیر الواسطہ. وهو ثقة اخرجها اصحاب اقتيل السنتة. عن ابی بکر و هو جعفر بن ابی وحشیة - 00:46:28

وهي ثقة اخرجها لابن عباس وهو ثقة اخرج له ستة وهذا كما هو معلوم يعني مرسل لان عكرمة لم يعني لا يروي عن ام حبيبة يعني فيه انقطاع والانقطاع هو الارشاد. اضافة ذلك الى زمن النبوة. ان ام حبيبة حصل كذا وكذا. يعني معناها ان - 00:46:52

هذا اخبار عن شيء عقل وهو ما ادرك زمن النبوة سيكون من قبيل المرسل لكن من حيث **انه اذا حصل انقطاعا في الدم ويكون حكمها حكم الطاهرات هذا لا يشكل فيه. وان وجد منها الدم الذي هو دم - 00:47:22**

الفساد والنبي هو استحاضة يعني جزئية بحيث يحصل لها يعني متقطعاً فانه يتبع عليها فتوحات وبذلك يكون مطابقاً للحادي
الآخرى التي فيها التي فيها انها تتتوطع لكل صلاة. لكن كونها لا - 00:47:42

الله بن وهب قال اخبرنا الليل عن ربيعة انه كان لا يرى على المستحابة - 00:48:02

وضوءاً عند كل صلاة إلا أن يصيّبها حدث غير الدم فتتوضأ أو تتتوضاً. قال أبو داود هذا قول ما لك ابن انس وهذا هو الذي يطابق الترجمة. يعني، هذا الآخر هو الذي يطابق الترجمة لأنّه صريح في أن المتعاظم - 00:48:22

مالك ابن انس يعني هذا القول وانه ليس عليها وضوء عند كل صلاة وانما يلزمها الوضوء اذا رأى آثاراً فحدثنا او اذا حصل لها حدث غير الدخان

نعم قال حدثنا عبد الملك بن شعيب ابن الليث ابن سعد وهو ثقة اخرجه مسلم وابو جويدة النسائي عن عبد الله ابن مهدي عن عبد الله المصري ثقة اخرجه عن: الليث ابن سعد وهو ثقة فقب اخرجه عن: دعوة بن ابر - 19:49:00

عبد الرحمن وهو مشهور برأسيعة الرأي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب. نعم. وثقة اخرجه اصحاب الكتب. ومالك هو ابن انس امام دار المحرقة المحدث المشهور احمد اصحاب المذاهب . الابناني . مالك . ابي عبد الله . قاسم . محمد . قيم . مالك . والذئب - 00:49:40

يريدون ابي داود هو الذي قال يعني ابن انس يعني ابن انس يعني من دون ابي داود هو الذي قال يعني ابن انس يقصد ان مالكا
يعز ابا ابي داود يعني يقال له مالكا مالكا بار - 00:50:00

انها حماد عن قتادة عن ام الهبيل عن ام عطية رضي الله عنها وكانت بائعة النبي صلى الله عليه واله وسلم. قالت الا نعد القدرة

المرأة من قدرة يعني في فرحتها او مما يخرج من فرجها وكذلك صفة القدرة هي يعني هي الماء الذي اصابه شيء يعني غير غير لونه

صافيا وانما هو سوء يعني ليس باصفر ولا باحمر ولكنه يعني مثل الماء الكدر. والسفرة هي يعني ما يخرج يعني اه اه من المرأة يعني

بعد انقطاع بعد انقضاء دمها - 00:52:07

مما يكون يعني شيئاً اصغر او لونه اصغر فهذا هو مقصود القدرة والصوفة بعد الطهر. وكذلك يعني لو كان يعني ليس قدرة ولا صفرا ولكنه يعني دم ولكن تجاوز مدة الحوض فانه ايضاً يكون - 00:52:27

او يقدم فساد هو حكمه مثل ما مثل ما مر في وهنا فيه تناقض على ان القدرة كبرى اه انها لا تعتبر حيرا في بعد الزمن بعد زمن الحيض. ولكنها في زمن الحيض ايضاً القدرة والكفر في زمن الحيض الحوض - 00:52:47

وفي مدة الحياة تعتبر ايضاً وبعد طهري وبعد الحوض وانتهائه تعتبر طهراً لمن القدرة والكفرة في زمن تعتبر ايضاً وبعد انتهاء مدة تكون شهراً. وقد اورد ابي داود رحمة الله حديث ام عطية - 00:53:07

انها قالت كنا لا نعد اي سنة يعني عشر الصحابيات. لا نعد القدرة ولا الصفرة بعد الطهر شيئاً. يعني اعتبارها شيئاً مؤثراً يعني يمنع من الصلاة ومن الصيام ومن الامور التي آآآ يعقل - 00:53:31

نعم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل موسى ابن اسماعيل هو قطعة ستة. محمد ابن سلمة ثقة اخرجه البخاري تعليقاً ومسلم واصحاب السنن. عن ام الهزيل عن ام الهزيل وهي اصلاً من سيرين. وهي فقه اخرجنا - 00:53:51

نعم انت صادق قبلها. عن خطابة؟ هم. عن قتادة نزع من السدوس وهو فقه اخرجه ستة. عن ام الهزيل وهي حفصة بن سيرين وهي ثقة اخرجها عن امي عطية عن ام عطية الانقارية وهي آآآ نسبية او نسبية بنت كعب او بنت الحارث - 00:54:16

صحابية بايعت الرسول صلى الله عليه وسلم وحديثها اخرجه خالد بن شدة كان حدثنا متعدد قال حدثنا اسماعيل قال اخبرنا ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية بمثله. لما ورد ابو داود - 00:54:38

ال الحديث من طريقة اخرى ولم يذكر المتن ولكن احال على المتن السابق وقال بمثله اي ان متن هذا الحديث الذي لم يذكره مثل المتن السابق. وكلمة مثالية او مثل يعني المطابقة في اللفظ - 00:54:55

والمعنى واما اذا قيل بمعناه يعني المطابقة بالمعنى مع الاختلاف باللفظ. اذا اتى بالاسناد وقال بمعنى او بمعنى حديث لا يعني معناها انه ليس مماثلاً له. وانما يعني مقارب له في اللفظ - 00:55:15

فهو متفقهما متفقان في المعنى مع اختلاف الالفاظ. واما اذا قيل مثله فهما متفقان في المعنى واللفظ. متفقان المعاني والالفاظ وابو داود رحمة الله اورد الحديث اورد الاسناد ثم قال مثله يعني مثل الحديث - 00:55:34

من مثل المتن المتقدم والاسناد قال حدثنا مسدد بن متهد البصري ثقة اخرجه البخاري وابو داود والترمذى عن اسماعيل عن اسماعيل وهو ابن علي اسماعيل ابن ابراهيم ابن علي المنسوب ابن علي - 00:55:54

ايوب عن ايوب ابي تميمة شخصيان ثقة عن محمد ابن سيرين وهو ثقة اخرجه عن امي عائشة عن ام عطية وقد مر ذكرها. قال ابو داود ام الهذيب هي حظة بنت سيرى. كان ابنها اسمه - 00:56:14

وابن زوجها عبدالرحمن. ثم ذكر ابو داود رحمة الله التعريف بام الهزيل التي جاء ذكرها في الاسناد. يعني في الاسناد الاول وان المقصود بها يعني ابنها الهزيل وهي تتنى به وزوجها عبدالرحمن - 00:56:34

ولا ادري يعني من هو عبد الرحمن هذا؟ نعم. قال رحمة الله تعالى باب الصحابة يغشاها زوجها. قال وحدثنا إبراهيم بن خالد قال حدثنا معلم بن منصور عن علي بن مسجد عن الشيباني عن عكرمة انه قال كانت ام حبيبة رضي الله عنها في السhabab - 00:56:54 فكان زوجها يغشاها. قال ابو داود وقال يحيى ابن معين معلى ثقة. وكان احمد ابن حنبل لا يروي عنه لانه كان ينظر في الرأي اما اورد ابو داود رحمة الله الترجمة وهي باهها يغشاها زوجها - 00:57:14

يعني يطأها ويجامعاها ومن المعلوم ان المتهاوى يعني فيها مرض دائم او مرض مستمر وهو جريان الدم وهدم فساد وليس دماً طبيعياً الذي هو دم الحيض وانما هو وهذا الدم كما عرفنا آآآ جميع الاحكام التي تكون الطاهرات تكون للمتهاوى - 00:57:34 فالصلاوة والصيام والحج ودخول المسجد وقراءة القرآن وغسلان الزور كل هذه الامور التي تكون للطائرات تكون لها. يكون لها ولم يأتي شيء يمنعها من الزواج او يمنع زوجها من غصيانتها. والمستحبات كن متزوجات - 00:58:04

كنا اذا تزوجنا وهن معروف انهن مستحبابات. يعني للمتحاوی الطاهرة التي ليست بمحبوبة لأن احكام الطاهرات تجري على الا ان يختلف من ناحية الوضوء لكل صلاة وكذلك يعني استحلاب الغسل لأن عند كل صلاة بخلاف الطاهرات فانهن لا يتوضأن الا من الحدث - 00:58:30

لا يحصل لهن لزوم وضوء الا من حدث آآ اورد ابو داود يعني حديث عكرمة عن امة ام حبيبة آآ وكانت من الصحابة كان يعطيها زوجها ام حبيبة بما كانت ام حبيبة السحاب وكان زوجها يطيعها. كانت ام حبيبة السحاب وكان زوجها يفتتها. وكان زوجها -

00:59:10

يغناها نعم قال حدثنا ابراهيم بن خالد ابراهيم بن خالد هو ابو ثور الفقيه وهو فقه ابو داود كيف؟ ابو خرج له ابو داود نعم وابن ما لك. ابو داود ابن ماجة. اخرج له ابو داود وابن ماجة. عن معلم منصور. عن معلم منصور - 00:59:37

عن علي بن موسى عن علي بن مسهر وهو ثقة اخرجه قالوا عن الشيباني عن الشيباني وهو سليمان ابن ابي سليمان ابو اسحاق الشيباني وهو فقه اخرجه عن ايش؟ عن عكرمة ابن عباس وقد مر ذكره. قال ابو داود وقال يحيى ابن معين معلى - 00:59:57
وكان احمد بن حنبل لا يروي عنه بأنه كان ينظر في الرأي. ثم ذكر ابو داود توفيق يحيى بن معين له. وفيه ان يحيى نعيم يعبر بالثقة ويعبر بلا بأس به. ولا بأس به عنده تعادل الثقى. وانه - 01:00:17

ولا بأس به عنده يحفظ النعيم توفيق. ولهذا يقول في بعض الثقات الكبار لا بأس به ولا بأس به اذا اطلقت على يعني من هو معروف بالثقة آآ لا شك انها تقليل - 01:00:37

ولكن حيث يعرف الاطلاع هو ان رحمة الله وان عندما يقول لا بأس به يقصد التوفيق والصلاح ولا مساحة في الاصطلاح المهم ان يعرض عن اصطلاح. وعند ذلك يزول الاشكال. لأن الاشكال هو فيما اذا كانت معنى الخلق. لا بأس به بمعنى - 01:00:58
هو اقل يعني درجة من الثقة. وهو الذي يعتبر حديثه حسنة. لكن مشهور له انه يقول لا بأس به. وهو ايضا يعبر بالثقة ويعبر بلا بأس به. ولا بأس به وثقة - 01:01:18

عنه كلها معنى هواع وكان احمد لا يروي عنه لانه كان ينظر في الرأي. لانه كان ينظر في الرأي. يعني الرأي الذي هو الاخذ بالاراء او بالرأي المجرد. ولهذا كانوا يعودون على من يكون اه - 01:01:38

في غالب الرأي او عنایته بالرأي وعدم حرصه على الدليل وعلى معرفة الدليل وان هناك اشخاص يعني يذكرون عابوا عليه الافداد الرأي مثل ما قال عثمان البكي بترجمته يقولون عابوا عليه الاكتئاب الرأي - 01:02:02

نعم قال حدثنا احمد بن ابي سريح الرازي قال اخبرنا عبد الله بن الجهم قال حدثنا عمرو بن ابي خير عن عاصم عن عكرمة عن حنة بنت الله عنها انها كانت مستحضاة وكان زوجها يجامعها. اما قول ابو داود حديث حملة - 01:02:22

منذ زحف رضي الله عنها انها كانت من الصحابة وكان زوجها يجامعها وهو مثل الذي تقدم عن ام حبيبة وان كان غفاهما. والحافظ ان مجامعة المتحاوی يعني آآ هذا سائع ولا بأس به ولا مانع منه - 01:02:44

عن الطاهرات الا ان معها هذا المرض وهو ذلك الدم الدائم الذي هو دم فساد وليس دم قلة وطبيعة. نعم. قال حدثنا احمد بن ابي. احمد بن ابي سريح الرازي. قال عنه البخاري - 01:03:04

البخاري وابو داود والنسيائي. عن عبد الله بن زهم. عن عبد الله بن زهم وهو صدوق اخرج بحث ابو داود وحده. عن عمرو ابن ابي قيم عن عمرو ابن ابي قيس وهو صديق صديق له اوهام اخرج حديثه البخاري تعليق واصحابه اخرجه البخاري تعليقا واصحاب السنن - 01:03:24

عن عاصم عن عاصم وهو ابن بهلة ابن ابي المجدود وهو صدوق له اوهام اخرج حديثه في الستة البخاري روى عنه مقرئنا وتعليقها. عن عكرمة عن حنف بنت عن عكرمة مر ذكره وحملة بنت جحش - 01:03:44

اخراج حديث ابو داود والترمذی والنسيائی والبخاری البخاری وابو داود والترمذی نعم وابن ماجة وابن ماجة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في وقت قال حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زهير قال حدثنا علي ابن عبد الاعلى عن - 01:04:04

عن نخبة عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت كانت النفسي على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعدها اربعين يوما او اربعين ليلة. وكنا نقضى على وجوهنا على وجوهنا الورق - [01:04:26](#)

تعني من الخلف. رحمة الله بعض ما جاء في وقت النفسي. يعني مدة النفسي. الذي يعني تكون به المرأة يعني نفسي ومدته هي اربعون يوما اذا لم يحصل الطهر قبله مدته اربعون يوما. وما زاد على الأربعين فانه - [01:04:46](#)

فساد يكون مثل الاستعاضة لا يمنع من الصلاة والصيام وغير ذلك وما كان من الأربعين فما دون فانه نفسي اذا رأت الطهرة قبل ذلك يعتبر ظاهرة ولو لم يمضي بعد الولادة الى مدة يسيرة وان رجع عليها الدم وان ظهرت ثم رجع عليها الدم - [01:05:16](#)
وهو في الأربعين فهو مثال اذا تجاوزها فانه ليس وانما هدم فساد او دم استحاضة هذا هو الوقت بالنسبة للنفس. وقد ورد ابو داود حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها قالت كانت [01:05:46](#)

على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تبعد بعد نفسيها اربعين يوما او اربعين ليلة. كانت النفسي على عهد رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم تبعد في نفسيها اربعين يوما او اربعين ليلة. وبعدين؟ وكنا نهني على وجوهنا. نعم. كانت النفسي على عهد - [01:06:08](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم تبعد في نفاسها يعني اربعين يوما او اربعين ليلة يعني اذا كان حيث يكون الدم موجودة واما اذا عطل طهر الأربعين فان فانه يتبع بالاغتسال والصلاه والصيام ما دام الطهر قد يجبر - [01:06:28](#)
لان الأربعين اذا كان الدم موجودا مستمرا الى الأربعين هذا ينتهي عند الأربعين وما عدا ذلك آلتقتسل وتصلي. اذا كان انقطاع الدم قبل الأربعين فهو طهر. اذا رجع اليها الدم بعد - [01:06:48](#)

لذلك تعود اليه ويكون نفاثه. لان المدة حدثت باربعين يوما. حدثت باربعين يوما نعم لقد كنا نقضى على وجوهنا وكنا نقل على وجوهنا الورث من الكلب. الورث نوعا من الطيب. ومن الفلس يعني من - [01:07:08](#)
لون يعني يقوم بين الثواب وبين الحمرة. يعني معناه ان ان يعني آلتقتسل منهن ذلك يعني من اجل طول المدة ومن اجل يعني آما من اجل حصول الرائحة طيبة او من اجل يعني ذلك اللون الذي يعني حصل في الوجه او لهما معا. نعم - [01:07:29](#)
قال حدثنا احمد ابن يونس واحمد ابن عبد الله ابن يونس المصري وثقة اخرجه لاصحابه الستة. عن زهير عن زهير
ابن معاوية وهو فقهاء عن علي ابن عبد الله عن علي ابن ابي عن علي ابن عبد الله الصدوق الصدوق ربما هم اخرجوا له؟ اخرجوا له - [01:08:00](#)

عن ابي جهل عن ابي سهل وهو كثير ابن زياد. وهو صديق وهو ثقة اخرجه لهم. والترمذى وابن ماجة وهو فقه خجله ابو داود والترمذى وابن ماجة عن عن وهي الزية وهي المقبولة - [01:08:20](#)

نعم عن ام سلمة. عن ام سلمة وهي حزنة ابي امية ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها وحديثها عند اصحاب كثر الستة ومسح هذه آلتقتسل اثنى على حديثها وجاء عن بعضها العلم تصحيح - [01:08:40](#)

او عمدة نعم قال حدثنا الحسن ابن يحيى قال اخبرنا محمد بن حاتم يعني حبي قال ها؟ لقب هذا قال حدثنا عبد الله ابن مبارك عن يونس عن يونس ابن نافع عن كثير ابن زياد قال حدثني الاذدي يعني نكتة قالت حفظت فدخلت - [01:09:10](#)
سلمة رضي الله عنها فقلت يا ام المؤمنين ان ثمرة ابن جنبد رضي الله عنه يأمر النساء يقضين صلاة المحيض قالت لا يقبل كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه واله وسلم تبعد بالنفسي اربعين ليلة لا يأمرها النبي صلى الله عليه - [01:09:34](#)
واله وسلم بقضاء صلاة النفق. قال محمد يعني ابن ابي حاتم واسمها نكتة سكتي ام بكتة. قال ابو داود كثير ابن زياد كنية ابي فهم. بنيته بنيته هذا سهل - [01:09:54](#)

اورد بعد ذلك ابو داود رحمة الله حديث ام سلمة. اي نعم. حديث ام سلمة ان ام موسخ يعني الاذدي حجت وجاءت الى ام سلمة وقالت لها ان ثمرة يأمر النساء ان يقضين آلتقتسل صلاة المحيض - [01:10:14](#)

يعني الصلاة التي فاتتهن وهن حيض يأمرهن بقضائها. ولعل آلتقتسل رضي الله عنه لم يبلغه ما ورد يعني في ذلك يعمل على هذا على

انه لم يبلغها ورد. وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها لما سألتها معاذة العدوية - [01:10:34](#)

وقالت لها آآ آآ يعني ماذا ولا قالت آآ هرونية انت؟ قالت لا ثلائة قالنا نؤمر بقضاء الصوم ولا ننظر بقضاء الصلاة. كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. وقد سبق ان مر - [01:10:54](#)

الحديث وعرفنا ان الصوم آآ امر بقضائه لانه لا يتكرر ولانه في السنة واذا حاضرت المرأة واخذت لها خمسة ايام من رمضان او اربعة او ثلاثة فمن السهل عليها ان تقضيه واما بالنسبة للصلوة - [01:11:14](#)

فانها تطول وتتصبر فخفف عن النساء فلم يؤمرن بالقضاء. فلم يؤمرن بالقضاء. وهذا الحديث يعني عن ام سلمة رضي الله عنها لاما آآ تعرفها مدة اخبرتها بان النساء كن ليقعدن في نفاقهن اربعين يوما ولا يعني يؤمرن بقضاء صلاة النفاس. واذا كان النفاث اربعين يوما - [01:11:34](#)

اربعين يوما وهن لا يؤمرن يعني آآ به فذلك مثله الذي هو فيما يتعلق بالناحية. لان احكام النفاس واحكام التوب واحدة احكام النفایات واحکام الحیض واحدة. وايضا يعني كما عرفنا حديث عائشة. يعني فيما يتعلق بالمحیض - [01:12:04](#)

يعني هذا يدل على النفاس اللي هو حديث ام سلمة وحديث عائشة يدل على نفاذ وايضا حديث ام سلمة يدل على حديث عائشة يدل على عدم القضاء صلاة الحوض وحديث يدل على قضاء الصلاة عدم قضاء الصلاة والنفاق وايضا حديث مسلم - [01:12:24](#)

فيدل على عدم القضاء والصلاه النفاق لان السؤال هو عن المحیض. السؤال انما هو عن المحیض. فاخبرتها بان النفاس لا يؤمر بقضائه واحکام النفاق واحدة. نعم. كان حدثنا الحسن ابن يحيى. الحسن ابن يحيى - [01:12:44](#)

وهو هو يعني اظن في التقرير في التهديد قال المروجي ما ادري الرزي هذه في نسوة وهو صديق اخرجه نعم. عن محمد بن حاتم يعني حبي. عن محمد بن حاتم يعني حبه ولقب وهو - [01:13:04](#)

محمد بن حاتم بن يونس بن جردا نعم محمد بن حاتم الذي قرأ ابن يونس نعم هو ابن يعده محمد بن حاتم من يونس ووتقها خجله اخرج له قال يعني حبي يعني حبي يعني لقب هذا - [01:13:34](#)

يعني يعني ان الذي هو الحسن ابن يحيى يعني او من دون الحسن بن يحيى اللي هو ابو داود او من دونه هو الذي قال يعني حبه ولكن - [01:13:54](#)

اه فاعل يعني ضمير مستتر يرجع الى اه حسن ابن الحسن ابن نعم الحسن ابن يحيى او من دونه. جاء الحسن بن يحيى للتلميذ. يعني الذي قال يعني - [01:14:14](#)

هي من دون الذي قالها من دونه هو فاعلها هو. لان الحسن ابن يحيى هو الذي قال محمد ومن دونه اضاف حبي لان التلميذ لا يحتاج الى ان يقول يعني وانما يقول - [01:14:34](#)

فلان ابن فلان ابن وينصبه كما يريد. نعم عن عبد الله ابن المبارك عن عبد الله ابن المبارك المروي في فقه اخرجه عن يونس بن ناصر عن يونس بن نافع وهو صدوق؟ صدوق - [01:14:54](#)

ابو دايد عن كثير ابن زياد عن كثير ابن زياد وهو ذكر هناك وهنا ذكر باسمه وهو شخص واحد. يعني نكتة عن الازدية يعني نكتة. يعني هنا اتى بها بالعزية وذاك اتى بها باسمها - [01:15:09](#)

فلما قال الازدية اتى ايضا من دون يعني كثير ابن زياد بكلمة يعني مسلم انا ام سلمة عن ام سلمة وقد مر ذكرها ثم قال قال محمد يعني ابن حاتم واسمها نصه تعني - [01:15:29](#)

سکنى ام يعني قال قال ايش؟ قال محمد يعني ابن حاتم. قال محمد يعني ابن حاتم الذي هو في الاسناد الذي هو في الاسناد. آآ محمد يعني نسخة ها؟ طيب - [01:15:49](#)

نعم. دكتة ام مبئنة؟ نعم. قال ابو داود كثير ابن زياد كنيته ابو سهم. ثم قال ابو داود ايضا ثم قال ابو داود وكثير من زياد كليته بساع لان الذي جاء ذكره في هذا الاسناد هو هو الذي كني في الاسناد الذي قبله - [01:16:09](#)

يعني تدري في قبلها بسهل عن مدة وهنا كثير ابن زياد عن الازدية والازدية هي قال رحمة الله تعالى باب من الحیض والله تعالى اعلم

وصلى الله وسلم على ابيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. السائل يقول هل في صلاة الجنائز التكبيرات -

01:16:29

فيه عدة تكبيرات؟ هكذا كتب. صلاة الجنائز في اربع تكبيرات. لأن الناس يكبرون اربع تكبيرات. يعني هذا شيء اه اقول يعني اصلا الناس ما يعني ما يسمعون الا التكبيرات. والتكبير - 01:16:59

السؤال عن التكبيرات ورفع اليدين في رفع نعم ترفع اليدين ترفع اليدي لانه جاء عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا وجاء عنه موقوفا والموقوف والمرفوع يعني آآ جاء من - 01:17:19

وهي زيادة الفقة وقد ذكرها شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله في تعليقه على فتح الباري الجزء الثالث منه يعني ذكر يعني في التعليق عليه او في الحاشية التي كان علق فيها على ثلاثة اجزاء من فتح الباري - 01:17:39

في الجزء الثالث ذكر انه جاء من طريق عمر ابن سباح وان عمر ابن سبا رفعه نعم وبالنسبة للتكبيرات في صلاة الجنائز. اه من من بها تكبيرات وسلم. يعني اه امام تظرب التكبيرات - 01:17:59

ينبه ويكبر الرابعة. ويكبر الرابعة في الجنائز وراحت الان هل تعاد الصلاة من جديد؟ لماذا هذا اذا كان في الوقت الناس عرفوا انه ما كفر له علاج يعني آآ يسبحون ويقولون سبحان الله واذا - 01:18:29

يعني آآ بعد ذلك ما تنبهوا وكذا يكلموك يعني انه يعني باقي تكبيره يرجع ويكبر لكن اذا ذهبت لبعضها هي آآ لو كانت اكثر من اربع يعني آآ لأن جاء اكثر من اربعة. يعني فلو حصل - 01:18:49

يعني آآ العدد يعني فوق الاربعة هذا ما فيه اشكال. يعني اربع او خمس او كذا يعني يعني فيه عدد من التكبيرات لكن يقول بارك الله فيك شخص طلب من زوجته ان تقدم له عملا في بيته. لكن زوجته لكن زوجته - 01:19:09

قالت له انها خائفة على ابنتها ان يقع في حوض الماء الموجود امام البيت. فقال لها دعيه يسقط في الحوض. غضبا منه وعندما قامت زوجته بالعمل المطلوب وعندما خرج هو وزوجته من البيت وجد الطفل قد صب - 01:19:39

في الحوض ومات الطفل. هل عليه كفارة؟ وهل على الزوجة التي اطاعت زوجها باداء العمل المطلوب منها؟ هل عليها كفارة كذلك يعني كلهم مخطئون. كلهم مخطئون هي هي اخطأت يعني في التنفيذ الذي يترب عليه - 01:19:59

يعني اذا الضرر وهو ايضا اخطأ في الزامها والغضب عليها وامرها بانها تفعل ولو وقع الطفل. اما قضية الكفارة او يعني يعني من يلزم يعني تحتاج الى نظر في حديث مر معنا في باب الاتفاق في الخلاء. رقمه خمسة وثلاثون. هم. يقول - 01:20:19

اسمع القول ابي داود ابو سعيد الخير هو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. في التقريب ذكر الحافظ انه ابو سعيد الانمازي صحابي وفي تهديد التهديد ذكر انه ابو سعد. قال ابو داود ابو سعد من اصحاب - 01:20:49

النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت الصواب التفريق بينهما فقد نص على كون ابي سعد في الخير وهابيا البخاري وابو حاتم والبغوي وابن قانع وجماعة. واما ابو سعيد الحبراني فتابعي. ايش؟ واما ابو سعيد الحبراني. الایه؟ الحبراني - 01:21:09

الباء اي نعم نعم وتابع قطعا. نعم. وانما وهم بعض الرواية فقال في حديثه عن ابي سعد الخير ولعله تصحيف وحدث قال فراس الشعبي سمعت ابا سعد من خير يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول توضأوا مما - 01:21:29

النار. وقال قيس ابن الحارث الكنزي عن ابي سعد الخير الماضي عن النبي صلى الله عليه وسلم. يدخل الجنة من سبعون الفا قال العجلبي كان بكر بن عبد الله يقول اياك من الكلام ما ان اخذت فيه لم تؤجر. هذا من كلامي. ها - 01:21:49

الكلام ليه؟ هذا ناكله لأن هذا يعني هذا اللي يؤديه الاستقرار بها يعني لكلام بكر ابن عبد الله؟ ايه عبد الله لكن ايش ليس له علاقة بالموضوع ها - 01:22:09

ما هو السؤال؟ وش الرابع؟ في ابي سعيد الخير. صحابي؟ لا راح حدثنا ابراهيم بن موسى الرازبي. قال كبران عيسى ابن يون. عن ثور عن الحسين الحبراني. الحسين؟ ايه ايوه عن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل

فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا اذا - 01:22:39

قلنا عليه مع طيلة الوقت. ابي سعيد الحبراني والحنطي مجهول. ابو داود ابن مازن علق ابو داود قال رواه ابو عاصم عن ثور قال حسين الحميري والفراني قال الحصين الحميري حسين الحميري الحميري - 01:23:09

ايوة. والاسناد الحسيني الحبراني. هم. رواه عبد الملك بن الخطاط عن ثور فقال ابو سعيد الخير قال ابو داود ابو سعيد الخير هو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. اذا احنا - 01:23:29

فعبد الملك ابن الصباح وهم في الاسلام. هم. هذا كتبناه ايوة. عبد الملك بن الصباح وهم في الاسناد. فقال ابو سعيد خير الله اكبر ابو سعيد الحبراني الحنفي. ايوه. بس. يعني انها - 01:23:49

انها ان التابعي الذي هو الحززاني الحبراني نعم اي نعم فضيلة الشيخ ذكرتم بالامس قول ابي بكر رضي الله عنه لان اصل قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي من ان اصل قرابتني. فهل لاحد ان يقول هذا في ال بيته صلى الله عليه وسلم في هذا الزمن؟ او عالم له - 01:24:09

فضل عظيم وتأثير كبير. وهل في هذا منافاة لقوله الاقربون اولى بالمعرفة هو كما هو معلوم لا شك ان الاقربون هو اولى بالمعرفة. وابن الناس بالبر قرابة الانسان والصدقة الى القريب والاحسان الى القريب هي صدقة وصلى. لان فيها جمع بين الامرين. والجاري ذو القربى - 01:24:39

كما هو معلوم الذي له حق الجوار وحق القرابة يعني له ميزة على غيره. ومقدم على غيره لكن آآ الذي آآ قال هو ابو بكر رضي الله عنه في حق ال بيت الرسول صلى الله عليه وسلم لانه ورد يعني فيهم شيء آآ يعني يدل على آآ - 01:25:09

اه يعني اه مراعاة يعني ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ومن المعلوم ان ال بيت الرسول صلى الله عليه وسلم من كان منهم متقيا من كان منهم صحابيا فانه يحب لصحابته ولقربيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:25:29

يعني اللقاء لصحابته ولقربيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن كان منهم غير صحابيا كالتابعين واتباع التابعين فانهم يحبون لقربيه لايمانهم ولقربيه من رسول الله. يعني من كان مؤمنا من كان مؤمنا فانه يحب لايمانه لقربيه - 01:25:49

رسول الله عليه الصلاة والسلام. ومن كان منهم يعني اه ليس كذلك فالامر كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه حديث ابي هريرة - 01:26:09